ما هو صيام يوم زكريا (عليه السّلام)، وما هي مشروعيتهُ ؟

ما هو صيام يوم زكريا (عليه السّلام)، وما هي مشروعيتهُ ؟

بقلم الشيّخ ميثم الفريجي

تعارف عند بعض النّاس صيام أوّل يوم أحد من شهر شعبان بداعي أنّه اليوم الّذي إستجاب به اللهُ تعالى لنبيه زكريا (عليه السّلام) فرزقه ولده النّبي يحيى (عليه السّلام)و يُسمّى بصيام يوم زكريا ..

وفي مقام الجواب عن هذه الظّاهرة و بيان مدى صحتها وإنسجامها مع القواعد الشّرعيّة نقول ومنه تعالى التّسديد :

قال الله تعالى حاكياً عن رغبة وطلب النّبي زكريا (عليه السّلام)، وجواباً له :((قَالَ رَبِّ اجْعَلْ لِّيَ آيَةً قَالَ آيَتُكَ أَلاَّ تُكَلِّمَ النَّاسَ ثَلاَثَةَ أَيَّامٍ إِلاَّ رَمْزاً وَاذْكُر رَّبَّكَ كَثِيراً وَسَبِّحْ بِالْعَشِيِّ وَالإِبْكَارِ)) آل عمران: 41 .

ـ فأن كان المقصود من صوم زكريا هو صوم الصمت - وأنْ جمع بين الإمساك عن المفطرات و الإمساك عن الكلام اي السكوت - فلم يرد ما يدل على رجحانه فضلا عن مشروعيته في الإسلام

إن قلت : أنه من شريعة من قبلنا من الأنبياء ومنزّل من السماء فلماذا لا نأخذ به ؟

قلت : إن شريعة نبينا محمد (صلى الله عليه وآله) ناسخة للشرائع السابقة
قال تعالى : ((إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الإسلام)) آل عمران : 19
فمجرد ثبوت الفعل في الشرائع السابقة لا يكفي لثبوته في شريعتنا وأنْ لم يرد فيه نهي ، بل يحتاج كل عمل إلى ما يثبت حكمه الشرعي من ناحية وجوبه ، أو إستحبابه ، أو حرمته ، أو كراهته في شريعتنا ، لأن الأفعال العبادية تحتاج إلى دليل يثبت الحكم لها ، ولا يكفي مجرد وجودها في الشرائع السابقة كيفما أتفق.

مضافا إلى ورود النهي عن مثل هذا الصوم محل الكلام ، بل أعتبره الفقهاء من البدع المحرّمة :

فعن معن الزهري عن علي بن الحسين (عليهما السلام) أنه قال : (وصوم الصمت حرام).

وعن علي (عليه السلام) عن رسول الله (صلى الله عليه وآله) : (ليس من أمتي رهبانية ولا سياحة ولا زمّ ـ يعني السكوت ـ)

وفي مستند الشيعة للمحقق النراقي ج10 ص 510 : (صوم الصمت : ولا خلاف في حرمته بل عليه الإجماع في المنتهى والتذكرة والحدائق وغيرها).

ـ أمّا إذا اُريد به الصوم المألوف في شريعتنا وهو الإمساك عن المفطرات من الفجر الصادق الى الغروب مع النية - وكانت تسميته بذلك تيمّناً بإسم نبي الله زكريا عليه السلام - فهذا مستحب في اليوم المذكور ، بل عموم أيام شهر شعبان المعظم ، إلّا أنه لم يرد شرعاً صوم خاص بعنوان صوم زكريا في اليوم المذكور ، والإتيان به بهذا العنوان بنية الورود على أنه مستحب خاص بدعة وحرام.